Journal of Scientific and Human Dimensions
مجلة الأبعاد العلمية والإنسانية
Volume 1, Issue 2, 2025, Pages: 182-202
Journal homepage: https://jshd.com.ly/index.php/jshd/en

The Phenomenon of Terrorism and Its International Repercussions Following The September 11, 2001 Attacks

Abdlnabi Ahmed Abdallah Salih [1 *], Elbaghdadi Mohamed Saad[2]
[1] Department of Sociology, Faculty of Education, Bani Waleed University, Bani Walid, Libya
[2] Department of Management, Faculty of Economics and Political Science/Al-Arban, Bani Waleed University, Libya

ظاهرة الإرهاب وانعكاساتها على الصعيد الدولي عقب تفجيرات 11 سبتمبر 2001م

أ. عبدالنبي أحمد عبدالله صالح [1*]، د. البغدادي محمد سعد [2]
[1] قسم علم الاجتماع، كلية التربية، جامعة بني وليد، بني وليد، ليبيا
[2] قسم الإدارة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية/العربان، جامعة بني وليد، ليبيا

*Corresponding author: abduanbiz123@gmail.com

Received: September 14, 2025	Accepted: November 25, 2025	Published: December 09, 2025

Copyright: © 2025 by the authors. This article is an open-access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

Abstract:
The attacks of September 11, 2001, marked a turning point in the global approach to terrorism. They prompted a redefinition of the security threat, recognizing transnational terrorist groups as a major strategic danger. Internationally, they led to the formation of a US-led global anti-terrorism coalition and the emergence of the concept of the "War on Terror." This resulted in direct military interventions, most notably the invasions of Afghanistan and Iraq, which reshaped the geopolitical landscape of the Middle East and Central Asia. The world also witnessed the adoption of stricter security legislation and strategies, focusing on enhancing intelligence and international security cooperation, but these also sparked debate about the balance between security and human rights. These transformations created a new international environment characterized by caution and the prominence of security considerations in relations between states.

Keywords: September 11, 2001, International terrorism, War on Terror, International coalition, Military interventions, National security, Intelligence, Geopolitics, Middle East, Human rights.

الملخص
شكلت هجمات 11 سبتمبر 2001 نقطة تحول في التعامل العالمي مع ظاهرة الإرهاب. إذ دفعت إلى إعادة تعريف التهديد الأمني، معتبرة الجماعات الإرهابية العابرة للحدود كخطر استراتيجي رئيسي. على الصعيد الدولي، قادت إلى تشكيل تحالف عالمي لمكافحة الإرهاب بقيادة الولايات المتحدة، وبروز مفهوم "الحرب على الإرهاب". نتج عن ذلك تدخلات عسكرية مباشرة، أبرزها غزو أفغانستان والعراق، مما أعاد تشكيل الخريطة الجيوسياسية لمنطقتي الشرق الأوسط وآسيا الوسطى. كما شهد العالم إقرار تشريعات واستراتيجيات أمنية استباقية أكثر صرامة، ركزت على تعزيز الاستخبارات والتعاون الأمني الدولي، لكنها أثارت جدلاً حول التوازن بين الأمن وحقوق الإنسان. خلقت هذه التحولات بيئة دولية جديدة اتسمت بالحذر وبروز العامل الأمني في العلاقات بين الدول.

الكلمات المفتاحية: 11 سبتمبر 2001، الإرهاب الدولي، الحرب على الإرهاب، التحالف الدولي، التدخلات العسكرية، الأمن القومي، الاستخبارات، الجيوسياسية، الشرق الأوسط، حقوق الإنسان.

مقدمة

مثَّلت تفجيرات الحادي عشر من سبتمبر 2001 بمثابة الزلزال الذي أعاد تشكيل المشهد الجيوسياسي العالمي في مطلع القرن الحادي والعشرين. لم تكن هذه الهجمات مجرد عمل إرهابي وحشي فحسب، بل كانت لحظة تحوُّل كبرى كشفت عن طبيعة التهديدات الجديدة، غير المتمحورة حول الدولة، والتي يمكن أن تعبر الحدود وتصيب قلب القوة العالمية الأعظم. من ركام البرجين، لم تنبثق فقط مأساة إنسانية مروعة، بل نبعت أيضاً حقبة دولية جديدة، حُددت معالمها بما يُعرف بـ "الحرب على الإرهاب."

على الفور، تحولت ظاهرة الإرهاب من قضية أمنية ضمنية إلى الهاجس المركزي الذي سيطر على السياسة الخارجية والداخلية للعديد من الدول، وخاصة الولايات المتحدة وحلفائها. أدى ذلك إلى إطار عمل دولي استثنائي، تجسد في تحالف عالمي لمكافحة الإرهاب، وفرض أجندة أمنية طاغية على العلاقات الدولية. وقد تخطى تأثير هذه الانعكاسات المجال العسكري المباشر – المتمثل في غزو أفغانستان والعراق – ليمسَّ أسس النظام العالمي ذاته: حيث أعيد النظر في مفاهيم السيادة الوطنية والتدخل الإنساني، وتوسعت صلاحيات الأجهزة الأمنية على حساب الحريات الفردية، وشُهد سباق تقني واستخباراتي غير مسبوق. كما أدت إلى إعادة ترتيب التحالفات وتوتر العلاقات بين الحضارات، وخلقت حالة من "الاستثناء" في القانون الدولي شكلت سابقة مثيرة للجدل. لذا، فإن دراسة انعكاسات أحداث 11 سبتمبر على الصعيد الدولي ليست مجرد استعراض للأحداث العسكرية، بل هي غوص في عملية تحوّل شاملة طالت البنى الفكرية، والاستراتيجية، والمؤسسية التي تحكم عالمنا المعاصر.

الإطار العام للدراسة

أولاً: مشكلة الدراسة:

بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 م أصبحت ظاهرة الإرهاب مشكلة في العالم ولها تأثيراتها على السياسية الدولية وكان ذلك واضحا على العلاقات الدولية في جميع انحاء العالم من هنا ظهرت الكان لابد من دراستها وتبيينها على الوجه الصحيح.

ثانياً: فرضية الدراسة:

تنطلق فرضية هذه الدراسة من خلال الواقع الحاصل في العالم والمتغيرات الدولية التي أدت إلى عدم الفهم الحقيقي للإرهاب والجدل الحاصل بين مختلف رجال الفكر السياسي من حيث تسميته ومفهومه ومشروعيته ومن خلال الانعكاسات التي حصلت على أكثر من الدول بتهمة داعية الإرهاب وراعية له وهل كل هذه المتغيرات لها تأثير على السياسة الدولية بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر.

ثالثاً: أهمية الدراسة:

تأتي أهمية هذه الدراسة من خلال استعراض لظاهرة الإرهاب العالمية وانعكاساتها على العالم بأسره وبيان هذه الظاهرة من جوانبها واتجاهاتها بشكل واضح وجلي.

رابعاً: منهجية الدراسة:

اعتمدت هذه الدراسة على استخدام المنهج التاريخي وأيضا على استخدام المنهج الوصفي وعلى المنهج التحليلي.

خامساً: هيكلية الدراسة:

تعتمد هيكلية الدراسة على ثلاثة فصول وتنتهي بخاتمة وفهرس.

أما الفصل الأول يتناول الاطار النظري لظاهرة الإرهاب والذي بدوره ينقسم الى مبحثين:

المبحث الأول: الجذور التاريخية لظاهرة الإرهاب، أما المبحث الثاني يتناول المفاهيم المتشابهة للإرهاب كالتعسف السياسي والجريمة بأشكالها.

أما الفصل الثاني يتناول دراسة معايير وتحديد اشكال ودوافع الإرهاب وقد تم تقييمه الى مبحثين:

المبحث الأول: يتناول اشكال الإرهاب، وأما المبحث الثاني فإنه يتناول دوافع الإرهاب على المستوى الفردي أو الوطني.

أما الفصل الثالث: يأتي تحت عنوان انعكاسات التوظيف السياسي أو الدولي لظاهرة الإرهاب الدولي على المجتمع الدولي بعد أحداث 11 سبتمبر وينقسم هذا الفصل الى مبحثين:

المبحث الأول: يركز على التوظيف السياسي لظاهرة الإرهاب.

أما المبحث الثاني يتناول أحداث سبتمبر 2001 وتأثيرها على المجتمع الدولي.

ثم خاتمة البحث وقائمة المراجع.

الفصل الأول

الإطار النظري لظاهرة الإرهاب

المبحث الأول: الخلفية التاريخية لظاهرة الإرهاب

يعد الإرهاب كظاهرة من الظواهر الملازمة للحياة البشرية، فمنذ ظهور الإنسان وهناك من يمارس أعمال العنف والقتل والترهيب، حيث تشير الحضارات القديمة إلى حالات مشابهة للإرهاب وإن كانت هذه الحالات لم تميز بين ما هو سياسي وما هو مخصي أو فردي، إضافة إلى أن دوافعها كانت متشابكة ومختلطة كما ظهرت هذه حالات أيضاً في فترات العصور الوسطى التي قسمت.

كما يشهد التاريخ الحديث والمعاصر أيضاً حالات عديدة بدأت تشكل بتطور ظاهرة الإرهاب السياسي التي بدأت فعليا منذ الثورة الفرنسية التي اعتبرت الأكثر وضوحاً وتنظيماً وتطوراً في شأن الإرهاب بر رابطة بالدافع السياسي. [1]

المطلب الأول: الإرهاب قديماً:

عرفت البشرية منذ بدايتها العديد من أحداث القتل والتخريب، فمنذ ظهور الإنسان هناك من يمارسون أعمال العنف ليرهبوا بها غيرهم بمختلف الوسائل وكافة الطرق حيث استخدمت هذه الأعمال على مر العصور وفي مختلف أنحاء العالم، ولكن هذا كله لا يعني أن الإرهاب كان معروفاً في ذلك الوقت، بل كانت المجتمعات القديمة تعرف الرهبة والنزاع والتهديد والخوف الذي ظهر في مختلف أشكال الصراع بين الأفكار والأداء والمجموعات العرقية، نتيجة انتماء الجماعات إلى ديانات قديمة وحضارات سابقة وفلسفات قديمة مختلفة فيما بينها. [2]

وبناء على ذلك فإن الإرهاب كظاهرة يعد من الظواهر الملازمة للحياة البشرية حيث عرفته القبائل القديمة مثل قبائل الانكي في أميركا اللاتينية التي استولت على أوثان القبائل التي قامت بقهرها ووضعوا أيديهم على الرهائن للتأكد من عدم تمرد أولئك الذين قهروا، كما عرفته أيضاً الحضارة الفرعونية القديمة التي شهدت أعمال ترهيب وقتل ومؤامرات منذ أيام الدولة القديمة والتي كانت منها عملية اغتيال (تيتي) أول ملوك الأسرة السادسة دبرها حراسها وذلك في سنة 4005 ق.م.

كما ظهر هذا الأسلوب في الحضارة الرومانية حيث اشارت الدلائل التاريخية إلى أن الرومان اعتبروا المجرم السياسي عدو للأمة بل هناك من غالي في وصفه للمجرم السياسي مثل (شيشرون) الذي رفض بأن ينعته العدو بوصفها غير كافية.

لذا فقد نعته بقاتل أبيه نظراً لأن الحاكم أو المجتمع الذي يعتدي عليه هذا المجرم هما بمثابة الأب له وبناء على ذلك قد فرض عليه أشد انواع العقوبات. [3]

كذلك شهدت فترة الاسكندر المقدوني خلال الاعوام (323 – 333) ق.م استخداماً للعنف والإرهاب ضد شعوب الشرق التي استعمرها حيث أقام المذابح للبشرية وأقدم على حرق المدن معبراً بذلك عن سياسة الإخضاع. [4]

([1])محمد مؤنس محب الدين الإرهاب في القانون الجنائي على المســـتويين الوطني والدولي دراســـة قانونية المقارنة مكتبة الانجلو الدولية القاهرة، 1987م، ص19، 20.

([2])إمام حنين خليل، الإرهاب وحروب التحرير الوطنية القاهرة دار مصر المحروسة، 002، ص11.

([3])د. إمام حسين خليل، مصدر سبق ذكره، ص.ص16-18.

([4])د. أحمد جلال عز الدين، الإرهاب والعنف السياسي، القاهرة، دار الحرية، 1986م، ص 86.

بالإضافة الى هذه الحضارة نجد أن اليونان القديمة عرفت الإرهاب إذا رأى اليونانيون أن الاعمال المضرة باسم الدولة الداخلية والخارجية هي جريمة عقوبتها الموت حيث كانت الشبهة وحدها تكفي لإنزال أشد العقاب بالمشتبه فيهم وهذا ما تم تنفيذه فعلا في أثينا كما شهدت المدن اليونانية أيضاً صراعاً بين الأحزاب مثل الصراع بين الأوليكارشيه والديمقراطية في مدينة كورسيكا وما نتج عن أثار مادية ومعنوية. (5)

المطلب الثاني: إرهاب العصور الوسطى:

شهدت القرون الوسطى في اوروبا نوعين من الصراع أحدهما كان سياسياً تمثل في محاولة الدولة التغلب علي أفراد الاقطاع وتأكيد وحده الدولة والثاني تمثل في محاولة الدولة تأكيد استقلالها ووجودهما أمام الكنيسة. (6)

ونتيجة لهذا عرفت هذه القرون عصابات ارهابيين, كان يستخدمها النبلاء للإخلال بالأمن من ربوع اختصاصات خصومهم من النبلاء المنافسين إلى جانب الصراعات التي تحدث بين النبلاء ورجال الدين مما حدا بالبابا (اتونست) إلى الطلب من الملك فليب للتدخل علي رأس حملة صليبية لقمع النبلاء في الجنوب الفرنسي, لكن نتيجة لتأخر الملك عن تلبية مطالب لجنا بدوره إلى إعلان الحملة في (1208) ووعد بأنه من يشارك فيها له الحق بالغنائم, مما وجد قبولاً لدي المتطوعين الذين قاموا بأحداث مذابح رهيبة إضافة إلى هذا قام الباباوات بإنشاء محاكم تفتيش للانتقام من المارقين وكل من لا يدين بالولاء للكنيسة البابوية مستخدمين أبشع وأروع صنوف البطش والعنف في هذه المحاكم.(7)

هذا وقد أدت مظاهر العنف في القرون الوسطي والاستبداد الحاصل من الملوك ومن رجال الدين في أوروبا إلى ظهور أفكار سياسية واجتماعيه تنادي بحق الشعب في أن يرفض أوامر الحاكم إذا كانت مخالفه لتعاليم الله وقوانين الدين. (8)

كما لم تسلم منطقة الشرق المتوسط في العصور الوسطى من مظاهر الإرهاب والعنف والتطرف اضافة الى ظهور بعض المفاهيم والممارسات الخاطئة وقد اثبت هذه الظاهرة وجودها في هذه المنطقة في القرن الحادي عشر الميلادي عقب وفاة الخليفة الاسلامي الفاطمي المستنصر حيث نشأت فرقة الحشاشين ذات الانتماء الشيعي والمنشقة عن الطائفة الاسماعيلية التي قامت بدور كبير في عمليات العنف، امتد خطرها في كل من إيران والهند والشام وقد اشاعت الرعب والخوف في أنحاء الخلافة العباسية وظلت تصدر إرهابها من خلال الجماعات الموالية لها لنشر دعوتها وفرض معتقداتها كما لجأوا إلى العنف والاغتيال كبديل لحرب المواجهة مع سلطات الخلافة العباسية.

إضافة على ذلك ظهرت فرقة أخرى هي فرقة القرامطة التي نشأت في سنة 278 هجرية وتحولت إلى عصابة من السفاكين للدماء حيث هاجمت في سنة 317 هجرية مكة المكرمة وقتلت العديد من الحجاج ثم زحفت إلى مصر بعد اختلافها مع المعز لدين الله الفاطمي, وظلوا طيلة قرن يعيشون في هذه المنطقة فساداً باسم الدعوة لآل البيت, كذلك شهدت الخلافة الاسلامية حركة ثورية تسمى ثورة الزنوج العاملة في الزراعة والتي دفع سوء ظروفها إلى المطالبة بتطبيق أحكام والانتقام منهم, لكنهم بعد خمسة عشر عاماً تم اضطهادهم والقضاء عليهم بالرغم من تحقيق بعض أهدافهم. (9)

المطلب الثالث: الإرهاب في العصور المعاصرة

بالرغم من أن ظاهرة الإرهاب لها جذور تاريخية قديمة, إلا أن الشكل السياسي له لم يوضح بعد إلا في نهاية القرن الثامن عشر وتحديداً إثر قيام الثورة الفرنسية عام 1789 حيث أصبح الإرهاب منذ ذلك الوقت بالصبغة السياسية وذلك عندما اعلن رسميا حكم الإرهاب بقيام الجمهورية اليعقوبية في الفترة من

---

(5)نبيل أحمد حلمي، الإرهاب الدولي، القاهرة، دار النهضة العربية، 1988م، ص 5.
(6)د . رجب عبد المنعم متولي، الإرهاب الدولي واختطاف الطائرات، القاهرة، دار الأهلية، 2002م، ص12.
(7)د . مالك أبو زيد، الإرهاب بين الواقع والتشويه، باريس، المركز العربي للنشر والتوزيع والدراسات، 1985م.
(8)د. أحمد جلال عز الدين، مصدر سبق ذكره، ص89.
(9)د. مصطفى دبارة، الإرهاب، بنغازي منشورات جامعة قاريونس، 1990م، ص22.

(1794- 1792) بقيادة روبسبير أحد قادة الثورة, والذي عرف عهده بعهد الرعب, إذ تم فيه إضفاء الطابع القانوني عام 1973، عندما اصدر مرسوما لمداهمة المنازل والذي زج على أثره بثلاثة آلاف مشبوه بمعاداتهم للثورة في السجون بل نفذ حكم الاعدام فيهم دون محاكمة باعتبارهم خونة, ولكن بعد أن تم تنفيذ حكم الاعدام على (روبير) عام 1794 من قبل خصومه ألغى الإرهاب. [10]

وقام خصومه بعد استلامهم للحكم بإلغاء عبارة الرهبة وقاموا بتحريم حكم الإرهاب. ولكنهم في الحقيقة طبقوا الحكم الإرهابي من خلال ممارستهم واعمالهم، وبعد أن تم نبذ الإرهاب كنظام حكم إعدام (روبيسبير) ظهرت بعد هذه الفترة حركات فكرية في أوروبا (كالحركة الفوضوية والعدمية) تأثرت بأفكار هذه الثورة إلا أنها ذهبت الى أكثر من نبذ السلطة الحاكمة. [11]

وذلك بمعارضتها ورفضها لكل انواع السيطرة واشكال السلطة ونبذ الدين وتعاليمه ومن فلسفة مناهضة لطابع السلطة التقليدية على الشعوب وداعية للتحرر من سلطتها وقد شهدت منطقة الشرق الأوسط منذ نهاية القرن التاسع عشر ظاهرة إرهاب الدول الاستعمارية التي احتلت جزء كبير من هذه المنطقة ومارست اشد انواع القمع والترهيب والقتل والإبادة الجماعية والتهجير لشعوب هذه المناطق التي حاولت أن تدافع عن اراضيها وحقوقها الوطنية. [12]

بل إن الاستعمار فعل أكثر من ذلك عندما دعم المنظمات الصهيونية سياسيا وعسكريا حتى تستوطن فلسطين وبدورها هذه المنظمات من ظهورها في نهاية القرن التاسع عشر حاولت أن ترضخ نفسها بالدول الغربية الاستعمارية.

ومن خلال تتبعنا في مسيرة الحركة الصهيونية في منطقة الشرق الأوسط نجد أن الجماعات اليهودية قد بدأت تتشكل من عام 1870 وفي عام 1904 بدأت تنشا المنظمات الإرهابية المقاتلة المرتبطة بعمليات الاستيطان والدفاع عنه عبر تبني مجموعة من المستوطنين بقدر الامكان الى عسكريين مسلحين قادرين على القتال وفي ظل هذا الوضع مارست هذه المنظمات الإرهابية كالأرجون اعمالا ارهابية ضد المدن الفلسطينية ووضع المتفجرات في الاسواق والسيارات المفخخة التي راح ضحيتها المئات ممن الفلسطينيين بل إن بعض هذه المنظمات قد استهدفت حتى الاستعمار البريطاني في الفترة من 1945 إلى 1948 برغم من تقديم الدعم والمساندة لهم. [13]

المبحث الثاني: متشابهات الإرهاب:

تعددت المفاهيم التي اختلطت بالإرهاب والتي يطلق عليها في أحيان كثيرة صفة الإرهاب وذلك لوجود بعض الحالات المرتبطة بالإرهاب ولكن في الحقيقة نجد أن هناك فروق واضحة بين هذه المفاهيم ومفهوم الإرهاب.

ومن هذه المفاهيم: العنف السياسي، الصراع العدوان الجريمة، الحرب، المقاومة المسلحة، الجهاد، الأصولية، التطرف. [14]

ولكن بالرغم من كثرة هذه المفاهيم المرتبطة بالإرهاب إلا أن هناك بعضها اختلطت بشكل كبير بالإرهاب ومنها على وجه الخصوص العنف السياسي الذي ركز على استهداف القائمين بالعنف تحت تأثير الباعث السياسي ومن ثم اقترب في هذه الخاصية بالإرهاب حتى وصل الأمر إلى اعتبار الإرهاب داخلا في نطاق العنف السياسي, أيضاً من المفاهيم المشابهة الجريمة التي أدى اتساع مجالاتها على تدخلها مع ظاهري الإرهاب مثل الجريمة السياسية التي اشتركت مع الإرهاب في الباعث السياسي واختلفت معه في الهدف من وراء العمل, وغلي جانب الجريمة هناك مصطلح الحرب الذي اقترب في حالات كثيرة مع ظاهرة الإرهاب حتى اعتبر الإرهاب وسائل الحروب الحديثة أو كبديل للحروب النظامية في حالات معينة أو كهدف تكتيكي. [15]

([10])نبيل أحمد حلمي، مصدر سبق ذكره، ص 6

([11])إمام حنين خليل، مصدر سبق ذكره ص.ً24-25.

([12])ادونيس الحكرة، الإرهاب السياسي الطبعة الثانية بيروت دار الطليعة 1994، ص 39

([13])أحمد أبو الروس، الإرهاب والتطرف والعنف السياسي الاسكندرية المكتب الجامعي الحديث 2001، ص 71

([14])إمام حسنين خليل، مصدر سبق ذكره، ص 116.

([15])حسن البكر، أسباب العنف ودوافعه، الفكر العربي، بيروت، معهد الانماء العربي عدد73، 1998، ص6.

المطلب الأول: مقارنة بين العنف السياسي والإرهاب:

نجد أن هناك تقارباً بين هذين المفهومين، وإن كان العنف بصفة عامة يدخل في طياته الإرهاب إلا أن أنه عند الحديث عن العنف السياسي فنجد أن ثمة اختلافا بينهما ولكي نفهم مدى التقارب والافتراق بينهما لابدا من دراسة مفهوم العنف وتحديد مدى علاقته بالإرهاب فالعنف كظاهرة يعد من سمات التاريخ الانساني حيث لم تفلح الأيان ولا الحضارات في تعاقبها وازدهارها في القضاء على هذه الظاهرة لأنها خاصية بشرية بل ضرورة بالنسبة لحياة الانسان إذا ما تعرضت حياته للتهديد.

واذا ما انتقلنا إلى مفهوم العلم السياسي فنجد أن التعريفات المتعلقة به ركزت في مجملها على استهداف القائمين بالعنف لغاية سياسة أو قيامهم بالعنف تحت تأثير بواعث سياسة حيث عرف بان " استخدام أو التهديد باستخدام القوة المباشرة الإنجاز أهداف سياسة سوى تم من ذلك من قبل فرد أو جماعة أو دولة بشكل سري أو علني لنظم غير منظمة داخل أو خارج المجتمع.

اما عن مظاهر العنف السياسي فتكاد اغلب الآراء تتفق على أن للعنف السياسي مظهرين: الأول مظهر داخل ويتضمن الاضرابات والمظاهرات العامة والتي غالبا ما يرافقها أعمال عنف وكذلك الانقلابات بجميع اشكالها بهدف الاستيلاء على الحكم فضلا عن الثورات والحروب الأهلية وحرب العصابات وحرب التحرير، فحين تتجسد المظاهر الخارجية في اعمال التخريب أو الاشتباكات الحدودية وصلا إلى الحرب بوصفها صورة متصاعدة عن صور العنف بين الدول. [16]

كما يقترب العنف السياسي مع الإرهاب في الغرض من توجيه موقف معين يكون من شأن استخدام العنف الاخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وامنه للخطر.

ولكن بالرغم من هذه العلاقة التي تربط بينهما غلا انه في جوانب اخرى نجد أن اختلافا واضحا فمثلا من حيث أهداف الإرهاب تجد أن عادة ما تكون للدعاية لقضية ما يرغب الإرهابيون في اثارتها وجذب انتباه العالم نحو ابعادها وجوانبها وتطوريها وذلك على نحو مغاير للأهداف التي يسعى الى تحقيقها مرتكبو أعمال العنف السياسي الأخرى. [17]

إن الإرهابي عادة ما ينظر إليه على أنه مجرم عادي دون أن يراعى الهدف السياسي الذي يسعى إليه بعكس مرتكب العنف السياسي الذي يأخذ الباعث السياسي في الاعتبار عند محاكمته، كذلك يأخذ الإرهاب في الغالب الطابع الدولي بينها العنف السياسي يركز بالأساس على الطابع الداخلي أو الإقليمي.

إضافة إلى هذا نجد أن العنف السياسي يركز على الجانب المادي أكثر من المعنوي بقصد إجبار المجني عليه على اتخاذ موقف معين في حين الإرهاب ينتمي على الاستخدام المعنوي للإكراه من خلال التأثير النفسي الذي يتركه على المجني عليه.

كما يختلف العنف السياسي عن الإرهاب كون الأول يكون في بعض الحالات عفويا أو تلقائيا مثل المظاهرات في حين الإرهاب لا يتصور إلا أن يكون فعلاً عن عمد وتخطيط. [18]

إضافة إلى هذه الاختلافات نجد أن بعض مظاهر العنف الأخرى مثل حركات التحرر التي تكون مشروعة في حين أن الإرهاب لا يمكن أن يكون مشروعاً حتى ولو تم من المؤسسات القانونية للدولة لأنه في هذه الحالة تكون الشرعية في مؤسسة أعلى منها تتمثل في القانون الدولي العام.

المطلب الثاني: تقاطع الإرهاب والجريمة

مما لا شك فيه أن الجريمة هي نوع من السلوك حيث اعتبرها فلاسفة العصور الوسطى تعبيراً مرضيا عن الطبيعة الإنسانية. [19]

وإذا انتقلنا إلى العصور الحديثة وجدنا أنها قد اتسعت وأصبحت تعتمد على التنظيم والتخصص واتجهت إلى الأضرار بالنظام الدولي مما حدا بالمجتمع الدولي إلى العمل لإيجاد طرق مكافحتها وإبرام

([16])محمد المالكي العلف في العلاقات الدولية المفهوم ودلالته المعاصرة مجلة الموحدة مجلس القومي الثقافة العربية الرباط العدد 67 ابريل 1990، ص63.

([17])المصدر نفسه، ص64.

([18])أحمد أبو الروس، مصدر سبق ذكره، ص 33

([19])محمود مراد، العالم والإرهاب، القاهرة، وكالة الأهرام للصحافة (1997)، ص.ص36-37.

الاتفاقيات والمواثيق لإدانتها ومن هذه الجرائم التي تشكل خطورة على المجتمع الدولي الجريمة السياسية الجريمة المنظمة. الجريمة الدولية، وبناء على ذلك ومع تطور الجريمة واتساع مجالاتها تجد أنها قد تداخلت مع مفاهيم أخرى متشابهة معها ومن هذه المفاهيم الإرهاب الذي يتقارب مع بعض الجرائم كالجريمة السياسية والمنظمة الدولية وسوف يتم المقارنة بين الإرهاب وهذه الجرائم الثلاث:

أ- أبعاد الإرهاب في الجريمة السياسية [20]:

ظهرت فكرة الجريمة السياسية باعتبارها جريمة من نوع خاص يعامل مرتكبيها معاملة خاصة تختلف عن تلك المقررة لمرتكبي الجرائم الأخرى بعد الثورة الفرنسية وما جاءت به من مبادئ وافكار سياسية لا تعتبر المجرم السياسي بالضرورة عدواً للدولة بل قد يكون مجرما خصماً للجهاز الحكومي وأنه في الغالب صاحب عقيدة ورأي وأنه مقتنع بآرائه، مما يدفعه إلى التضحية في سبيل مبادئه.

وإذا ما انتقلنا إلى تعريف الجريمة السياسية تجد أن الفقهاء قد انقسموا في تحديد ماهية الجريمة السياسية فالبعض يرى أنها الجرائم التي يرتكبها الفاعل نتيجة لباعث سياسي أو من أجل تحقيق غاية سياسية بصرف النظر عن موضوع الاعتداء. [21]

وهناك من عرفها بأنها كل فعل أو ترك أو سلوك غير مشروع يضر بالمجتمع ككل أو حكامه السياسيين الذين يعملون على معاقبة مرتكبي الجريمة ومنع تكرار حدوثها من خلال واضعي القوانين ومنفذيها، ويتضح من هذا التعريف أنه يتضمن عدة عناصر منها أن الجريمة السياسية عبارة عن فعل مادي إيجابي غير مشروع أو سلبي بعدم القيام بفعل إذا كان هناك واجب قانوني بأدائه، وأن هذا الفعل غير قانوني كما أن هذا الفعل موجه للأضرار بمصلحة المجتمع ككل أو حكامه السياسيين. كما أن هذه الجزاءات التي تفرض يجب أن تكون بغرض معاقبة مرتكبي أفعال غير مشروعة ومنع تكرار حدوث مثل هذه الأفعال مستقبلا.

ب- تقاطعات الإرهاب والجريمة المنظمة:

يرجع ظهور الجريم المنظمة إلى فترة موجة المهاجرين الهائلة من إيطاليا إلى الولايات المتحدة خلال الفترة من " 1920 - 1874 " كما انه هناك منظمات إجرامية قبل هذه الفترة كونها الألبان المهاجرون الذين هربوا من موجة الغزو العثماني وتركزوا في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر.

وإذا انتقلنا إلى مفهوم الجريمة المنظمة تجد أن الندوة الدولية حول الجريمة المنظمة التي عقدت في الاسكندرية في نوفمبر 1997م فقد عرفتها بأنها " سلوك تنتهجه منظمات إجرامية محترفة جيدة التشكيل تضم في عضويتها مجموعة من الأعضاء العملاء الذين تختلف صورته عن الانماط الاجرامية التقليدية وتستغل هذه المنظمات الجرائم الخطيرة كوسيلة لتحقيق أرباحها وبسط نفوذها وتأثيرها الاقتصادي واستغلال الأفراد أما عن خصائص الجريمة المنظمة فتجد أن جماعتها غير عقائدية تتمتع بالتنظيم الهرمي المتدرج وتعتمد على التخطيط وتستخدم العنف أو التهديد به لتحقيق الارباح من النشاطات الغير مشروعة " كتهريب المخدرات وترويجها, والقمار وتجارة السلاح والنهب والاعمال المالية والتجارية الأخرى غير المشروعة. [22]

أوجه الاختلاف بين الشرعية المنظمة والإرهاب:

من حيث أوجه الشبه فيما بينهما نجد أن كلا منهما يعتمد على العنف المنظم الذي تقوده مجموعات معينة أو منظمات ذات قدرات وإمكانيات تنظيمية كبيرة تتسم بالتخطيط، كما أنهما يسعيان إلى أحداث حالة من الرعب في أوساط المستهدفين لتحقيق أهدافهما، فنجد أن الإرهاب يكون الرعب فيه ضد المواطنين لإثارة الرأي العام ضد السلطات وإظهار عجزها عن حمايتهم. كما أن الإرهاب يوجه إلى رجال السلطة باعتبارهم رموزاً للنظام السياسي. [23]

حين أن الجريمة المنظمة تفرض الرعب على الناس لتحصل على أموالهم وعلى رجال السلطة لكيلا يتدخلوا في شئونها ولكي يتخلوا عن واجبهم في التصدي لها. بالإضافة إلى هذا تجد أن بعض المنظمات

([20])أحمد جلال عز الدين، مصدر سبق ذكره، ص.ص65-66.

([21])المصدر نفسه، ص 66.

([22])أحمد جلال عز الدين، مصدر سبق ذكره، ص 22

([23])جاك لوك هاريه، تقنيات الإرهاب ترجمة يوسف ضومط المكتبة الثقافية للنشر والتوزيع والطباعة والتوزيع بيروت 2004، ص 57

الإرهابية لها اتصالات قوية بعصابات الجريمة المنظمة، حيث تستأجر بعض العصابات الإجرامية للقيام بعملية قتل أو تخريب لحسابها خاصة وأن بعض العصابات الإجرامية توزع مناطق اختصاص مكاني بينهما ولا تسمح بأي نشاط لأحد آخر في دائرة اختصاصها. [24]

أما عن أوجه الاختلاف فيما بينهما فتجده واضحا حيث إن الإرهاب يسعى عن طريق الدعاية لقضية أو مبادئ معينة عن طريق الفعل العنيف إلى تحقيق مطالب أو اغراض سياسية. [25]

المطلب الثالث: الإرهاب في حرب العصابات:

بداية تعد الحرب قديمة الأزل منذ نشو المجتمعات البشرية إلا أنها أخذت في العصر الحديث صورا أشد قسوة وأكثر فتكاً وأوسع نطاقاً وتزايدت بصورة مطردة وأخذت معدلات مرتفعة في أعداد الضحايا والخسائر البشرية والمادية.

ويمكن تصنيف الحروب إلى نوعين هما الحرب النظامية والحروب الغير نظامية: الأولى لها خاصية قانونية وقواعد مكتوبة أو عرفية تنظمها، كما أنها هناك تقوم بين الدول، أما الحروب غير النظامية فهي ليست منظمة قانوناً ولا توجد قواعد تحكم عملياتها. [26]

وعلى ضوء ما تقدم يمكن التمييز بين الإرهاب والحرب، حيث أن الحرب كظاهرة جماعية تتواجد فيها جماعتان متنازعتان أو أكثر وبصورة مباشرة وبذلك تتميز عن الإرهاب الذي يعد نزاعا سريا ومتسترا ولا يتم بطريقة مباشرة بين الأطراف بالإضافة أن الحرب تنشب بين أطراف مسلحة في حين أن الإرهاب في نزاعه هو الطرف الوحيد المسلح خلال العمليات الإرهابية، كما أن الاختلاف يظهر كذلك في الجانب القانوني، حيث أن الحرب لها قواعد معينة وقوانين مكتوبة أو عرفية تحكمها وتوجهها. [27]

من خلال ما تقدم يمكن أن نوضح العلاقة بين الإرهاب وحرب العصابات، في أن الإرهاب وحرب العصابات يشتركان في أنهما يمارسان عنف منظم ويستهدف تحقيق أهداف أغراض سياسية، بالإضافة إلى أن رجال العصابات عادة ما يلجؤون إلى أساليب الإرهاب في حربهم في الوقت الذي يدعي فيه الإرهابيون أنهم من رجال حرب العصابات حتى يضفوا على أعمالهم السمة الأخلاقية التي تتسم بها حروب العصابات كما أن التشابه بينهما يظهر كذلك في الطريقة المميزة التي يتبعها العصاة في مواجهة النظام القائم بوسائل محدودة.

المطلب الرابع: متلازمة الإرهاب – العنف – التطرف:

لقد كثر الحديث عن التطرف وأبي الكثيرون إلا أن يلصقوا بالدين كوصف له فتحدثوا عن التطرف الديني باعتباره ظاهرة عامة أصابت كل الأديان في شتى المراحل التاريخية حتى أضحى للدين متطرفة [28]، ولعل الحديث عن التطرف الديني يرجع إلى ما للدين من اثر في النفوس ودعمه لبعض الحركات والثورات الاستقلالية أو التحررية في كثير من البلدان الإسلامية وغير الإسلامية وكذلك التجاء بعض الجماعات الدينية ذات التوجه السياسي إلى استعمال العنف من اجل فرض آرائها ومبادئها الدينية ومع هذا فلقد أثر الكثيرون الحديث عن التطرف في الإسلام رغم نهي الإسلام عن المغالاة في الاعتقاد والتعصب في الراي أو التطرف في الحكم واذا ما انتقلنا إلى معنى التطرف تجد أن معناه اللغوي يشير إلى الوقوف في الطرف بعيداً عن الوسط, أما عن معناه الاصطلاحي فيرى الدكتور سليم العوا أنه يعني ((مجاوزة حد الاعتدال والقصد والخروج بالاعتقاد أو السلوك عن الحدود المقبولة لدى الجماعة الوطنية أو الدينية)) [29].

وعلى ضوء ذلك يمكن أن تبين العلاقة التي تربط التطرف بالإرهاب، حيث نجد منها أن الإرهاب يمثل درجة متطورة من درجات التطرف وذلك إذا حاول الشخص فرض فكرة على الآخرين وحملهم على ذلك باستخدام وسائل غير مشروعة كاستخدام القوة أو الإكراه أو التهديد بها.

([24])أحمد جلال عز الدين، مصدر سبق ذكره، ص172.

([25]) المصد نفسه، ص173.

([26])إمام حسنين خليل. الإرهاب بين التجريم والمشروعية، القاهرة، دار مصر العربية المحروسة، 2000م، ص123.

([27])أدونيس المكرة، مصدر سبق ذكره، ص 77

([28])محمد موسى عثمان، الإرهاب وأبعاده وعلاجه، بدون مكان نشر بدون دار نشر، 1996م، ص17.

([29]) المصدر نفسه، ص18.

وذلك لنشر وفرض الأفكار وإشاعة الذعر والرعب والأضرار بمصالح الوطن ومن ثم يقع هذا الفعل تحت طائلة القانون ويصبح مرتكب هذا الفعل أو السلوك مجرماً إرهابيا. [30]

الفصل الثاني

صور الإرهاب وأسبابه

المبحث الأول: صور الإرهاب:

ينتهج الرهاب في تحقيق أهدافه وأيا كان النوع الذي يتخذه شكلا معينا يتناسب إلى حد كبير مع طبيعة الأهداف المبتغاة ومع المنفذين للإرهاب ومع مسرح العمليات الإرهابية واذا كانت انواع الإرهاب خارج نطاق الحصر فان اشكال الإرهاب هي الأخرى خارجة عن نطاق الحصر، ومن ثم فإنه سوف يتم التركيز على الاشكال الغالبة منها سواء على المستوى الدولي أو المحلي وهذه الاشكال هي:

المطلب الأول: الاختطاف وحجز الحريات:

ونعني بهذه الظاهرة القبض على شخص وتقييد حركته وحريته فترة من الزمن وذلك عن طريق اعتقاله في مكان ما مع التهديد بقتله أو إيذائه بهدف الضغط على جهة معينة ما لترضخ لمطالب الخاطفين. [31]

وتعتبر هذه الظاهرة القديمة، حيث كان يتم اختطاف الأفراد واحتجازهم من أجل المساومة بهم لتنفيذ مطالب معينة، لذلك كان يتم التركيز على اشخاص ذو مكانة عالية في مجتمعاتهم مثل الملوك والنبلاء ورجال الدين، وقد اشتهر التاريخ القديم بمثل هذه الحالات التي كانت تتوافق مع طلب الفدية إلى جانب مطالب أخرى، ولكن مع مرور الزمن خاصة في العصر الحديث تجد أن عمليات الاختطاف بدأت تأخذ شكلا آخر إلى جانب طلب الفدية بمعني انها اقترنت بالمطالب السياسية [32]، وتعد أشهر عمليات احتجاز للرهائن في بدايات التاريخ الحديث هي ما حصل في (الحبشة) أثيوبيا عام 1853م عندما احتجز الإمبراطور (بنودرس) ستة مبشرين إنجليز والقنصل العام لكل من فرنسا وانجلترا بالإضافة إلى اثنين من علماء الطبيعة الألمان وذلك في قلعة محصنة، وقد استمرت المفاوضات ثلاث سنوات انتهت بعد ذلك بتسخير قوة بريطانية اقتحمت القلعة وأفرجت عن الرهائن، كما شهدت نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين عمليات هذا النوع في كل من فرنسا وبريطانيا والتي نتج عنها دخول مفاهيم جديدة اتصلت بالصفات المادية والروحية والافكار والايديولوجيات، وكان هدفها الحصول على تنازلات وامتيازات سياسية ثم انتقلت هذه العمليات من الدول إلى شعوب البلدان الواقعة تحت سيطرتها، ولكن بالرغم من كل هذا إلا أن هذه الظاهرة لم تستحوذ على اهتمام الدولي إلا في فترة السبعينات من القرن العشرين حيث اصبحت العمليات إحدى أساليب الإرهاب سواء كان لإطلاق سراح مسجونين سياسيين أو لإجبار حكومة ما على اتخاذ موقف سياسي معين، ونتيجة لهذه اصبحت هذه العمليات تستهدف الدبلوماسيين ورموز المجتمع والشخصيات الدولية وذلك لقيمتهم الفعلية لدى الدول. [33]

والمثلة على ذلك كثيرة نذكر منها حالة اقتحام القنصلية الأمريكية في كوالالمبور عام 1975 بواسطة أفراد منظمة الجيش الأحمر اليابانية عن سجناء ومبلغ 6 ملايين دولار، ونتذكر أيضاً حادث اختطف أحد رموز المجتمع وهو الكولونيل (يوهي باك) القائم بأعمال رئيس كنيسة التوحيد وصاحب جريدة واشنطن تايمز في سبتمبر عام 1981 وقد أطلق سراحه فيما بعد لقاء فدية بمليون دولار.

ونذكر أيضاً حادثة استهدفت ثلاثة مواطنين أمريكيين وسبعة عشر آخرين من قبل جماعة أبو سيافة 27 مايو 2007، قتلت ثلاثة منهم وثم دفع فدية لخمسة عشر آخرين وأبقت على أمريكيين حتى نهاية العام، ونذكر أيضاً حادث اختطاف قامت به جماعة مسلحة من الأكوادور يشتبه في انتمائها للجماعات اليسارية وذلك في 12 أكتوبر 2000 لثمانية من عمال البترول من بينهم خمسة مواطنين أمريكيين وأعدمت رهينة

([30])محمد إبراهيم الأصييعي (التطرف الديني) الجامعة الأسرية زليتن، دار ومكتبة احمودة، عدد (2) السنة الأولى، 2003م، ص43-44.

([31])حسين الشريف، الإرهاب الدولي وانعكاساته على الشرق الأوسط، الجزء الثاني، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1947، ص255.

([32])محمد السماك، الإرهاب والعنف السياسي، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1989م، ص22.

([33])محمد المراغي، سفر الموت، دار الشرق، القاهرة، 2003، ص 189

أمريكية في 31 يناير 2001 واطلقت سراح الرهائن السبع المتبقيين في شهر مارس 2001 في أعقاب دفع فدية بأكثر من مليوني دولار. [34]

بالتالي يظهر لنا أن عمليات الاختطاف واحتجاز الرهائن تنوعت واختلفت باختلاف الخاطفين ومطالبهم والذي بدوره يبرز لنا نوعين من الخاطفين النوع الأول يمكن أن نطلق عليه اسم المحترفين الذين يتميزون بالقدرة على تحليل المخاطر في عملية الاختطاف ويكون غرضهم تحقيق هدفهم السياسي، أما النوع الثاني فهم يطلق عليهم الهواة والذين يعتبرون أخطر من المحترفين بسبب قتلهم لضحاياهم وذلك كي يخففوا الأدلة، إضافة إلى أن هدفهم هو تحقيق مكسب مادي من جراء الاختطاف.

المطلب الثاني: خطف الطائرات:

تعد ظاهرة اختطاف الطائرات من أشد أنواع الاختطاف خطورة فهي ظاهرة حديثة ظهرت في القرن العشرين نتيجة تقدم وسائل الاتصال والمواصفات، علية فإن الاختطاف هذه تعرف بانها " الاستيلاء على الطائرة أثناء تحليقها في الجو عن طريق اللجوء إلى التهديد المقنع باستخدام وسائل العنف وإجبار طاقمها على تغيير مواجهة سيرها والتوجه نحو مطار آخر محايد أو صديق للمختطفين وذلك بقصد عقد صفقة والحصول على تنازلات مقابل الإخراج عن المختطفين والطائرة [35]، وقد كانت بدايات عملية الاختطاف هذه من أفراد أصابهم اليأس بسبب الظلم نتيجة تعرض حقوقهم وأوطانهم للصراع، حيث كان الخاطفون يحرصون على أن تكون عملياتهم بدون قتل الذين يتصادف سفرهم بالطائرات كما كانوا يعلنون أنفسهم وعن أهدافهم .

وتعد بداية أول طائرة حصلت في البيرو عام 1930 قام بها ثوار وأجبروها على الخروج من البلاد، ثم تحولت بعد ذلك كأسلوب إرهابي منذ نهاية الحرب العالمية الثانية على أثر انقسام معظم دول العالم إلى معسكرين (شرقي وغربي)، فكانت البداية تتم بعمليات اختطاف الطائرات من الدول الشيوعية إلى الغربية حيث شهدت الفترة من سنة 1948 إلى سنة 1950 أكثر من 15 حادثا شهدها المعسكر الشرقي، وقد استمرت هذه الحالات حتى عام 1961 الذي أصبحت فيه حوادث الاختطاف الجوي تعم على دول العالم أجمع حتى الدول الغربية نفسها حيث شهد عام 1961 قرابة 50 حالة اختطاف من الولايات المتحدة فقط توجه بها خاطفوها إلى كوبا. [36]

كما استمرت هذه العمليات في ظل تصاعد الحرب الباردة بين المعسكرين في فترة الثمانينات من القرن العشرين ليشهد بذلك عام 1983 قرابة 64 عملية اختطاف.

ولكن بانتهاء هذه الحرب في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات شهد العالم في ظل ذلك تراجعا ملحوظا في حالات الاختطاف نتيجة فقدان المنظمات اليسارية والتحريرية عنصر الدعم المقدم من الاتحاد السوفيتي وبعض الدول الأخرى إلى جانب امتناع كثير من الدول عن الاستجابة لمطالب الخاطفين ناهيك عن الإجراءات الأمنية المشددة في المطارات. [37]

ناهيك عن تراجع المجموعات الإرهابية المتخصصة بهذه الطريقة والتي أخذت منهجاً جاداً بعد 11 سبتمبر 2001 التي أظهرت أسلوبا جديداً في عمليات اختطاف الطائرات تمثل في القدرة التقنية والفنية التي تميز بها الخاطفون حيث قاموا هم بقيادة الطائرة بدلاً من تهديد طاقم الطائرة بتغير مسارها.

إضافة إلى أن المختطفين استخدموا الطائرة كسلاح حربي وجهوه ضد أعدائهم بدأ من التفاوض على الرهائن والطائرة للحصول على مطالب أو يتم تفجير الطائرة في مكانها أو في الجو دون استهداف جهة معينة بهذه الطائرة.

أما عن ظاهرة اختطاف السفن أو ما تسمى بالقرنة البحرية فهي تعد ظاهرة قديمة، حيث عرفها أحد المؤرخين اليونانيين منذ آلاف السنين بأنها " قيام أشخاص بمهاجمة سفينة بدون مسوغ قانوني، لكن ليس

([34])المرجع السابق، ص190.

([35])عبد الوهاب الكيلاني، الموسوعة السياسية، الجزء الثاني، الطبعة الثالثة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الأردن، 1990، ص 108

([36])مصطفى ديارة، مصدر سبق ذكره، ص 216 – 215.

([37])محمد السماك، مصدر سبق ذكره، ص 11

معنى هذا أنه بقدم الظاهرة يمكننا أن نطلق عليها صفة الإرهاب لأنها كانت تستهدف السيطرة على السفينة وأخذ ما بداخلها بدافع شخصي أو مادي.

حيث شهد عقد التسعينات من القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين حالات عديدة من اختطاف السفن اختلطت فيها الدوافع السياسية بالدوافع الشخصية والمادية مثل حادثة اختطاف وقعت في سنة 1996 أقدم عليها شخص من أصل شيشاني يسمى (محمد توكان) موجود في تركيا وموال لبلده الأصلي عند عبارة روسية موجودة في تركيا ولكن قبض عليه وحكم بأربع سنوات . [38]

ونتيجة لانتشار كل ظاهرة اختطاف الطائرات والسفن وتوصل دول العالم إلى إيجاد صيغ قانونية تجرم وتحد من هذه الظاهرة إضافة إلى تجريمها في قوانينها الداخلية.

المطلب الثالث: تصفية واغتيال الخصوم السياسيين:

يعرف الاغتيال السياسي بأنه استخدام العنف والتصفية الجسدية بحق شخصيات سياسية كأسلوب من أساليب العمل والصراع السياسي عند الخصوم بهدف خدمة اتجاه أو غرض سياسي. [39]

وتعد هذه الظاهرة قديمة وقد استخدمت هذه الظاهرة في كل العصور التاريخية حيث قام بها اليونان والرومان لتصفية أولاد الطغاة، إضافة إلى أنها كانت القاعدة لدى قبائل الفرانك في فرنسا القديمة قتل العم لأولاد أخيه حتى لا ينافسوه على تولي السلطة.

كما ظهر الاغتيال في العهد الاسلامي وليس أدل من ذلك اغتيال ثلاثة من الخلفاء الراشدين هم أبو بكر الصديق، عمر بن الخطاب، علي بن أبو طالب رضي الله عنهم، إلا أن هذه الظاهرة لم تتبلور في هذا العهد إلا جماعة الحشاشين التابعة للطائفة الإسماعيلية والتي اشتق منها حيث اقدمت هذه الجماعة بسلسة من عمليات الاغتيال كان أبرزها المحاولات العديدة لاغتيال صلاح الدين الأيوبي.

إضافة إلى هذه الفترة اشتهر القرن السادس عشر والسابع عشر بهده الظاهرة حتي وصل الأمر الى اطلاق صفة النبيل على القاتل السياسي. [40]

إضافة إلى هذا كانت الحرب العالمية الأولى هي نتيجة اغتيال سياسي قامت به منظمة الكف الأسود الصربية ضد ولي عهد النمسا (رودلف) عام 1914 احتجاجا على استمرار ضم البوسنة والهرسك للإمبراطورية النمساوية المجرية وقد استمرت هذه العمليات بعد هذه الفترة لتأخذ بها الحركات والمنظمات الثورية والتحررية المناوئة للحكومات، إلى جانب النظم السياسية التي اتبعت أسلوب الاغتيال لتصفية خصومها السياسيين والمناوئين لسياستها في الداخل والخارج.

على ضوء ذلك فإن عمليات الاغتيال نجدها قد اختلفت باختلاف الهدف والأسلوب المستخدم في العملية والذي ترافق هذا الاسلوب مع نوع العملية والقائمين بعا الذين انقسموا إلى نوعين [41]:

الأول: استخدام اسلحة نارية بعيدة المدة لكي يستطيع الهروب بعد إتمام عمليته والثاني أقدم بنفسه على فعل الاغتيال أي التحم بالهدف مباشرة (العمليات الانتحارية) وبالتالي تكون نسبة الهروب مستحيلة وهده لا تجدها إلا في الجماعات ذات التطلعات الدينية أو الأيديولوجية وعليه فإن هذا الشكل من الإرهاب يمثل النسبة الأكبر من هذه العمليات نظراً لسهولة القيام به حيث لا يحتاج بالضرورة إلى التعامل مع أجهزة الأمن ونتيجة لخطورة هذه الظاهرة وانتشارها التي طالت جميع المرافق سواء كانت مدينة أو عسكرية أقدمت الدول إلى العديدة من الإجراءات لمكافحتها والحد من انتشارها عن طريق أجهزتها الأمنية أو خلال قوانين واتفاقيات تعاقب مرتكبها وتمنع من انتشارها لدى أطراف إرهابية. [42]

([38]) محمود المراغي، مصدر سبق ذكره، ص170.

([39]) حسين شريف، مصدر سبق ذكره، ص262.

([40])ملك أبوزيد، مصدر سبق ذكره، ص 18

([41])جورد سعد الإرهاب في القانون الدولي، الشاهد: قبرص شركة الشاهد – عند 167: السنة 16 – مارس 2001 – ص 33

([42])جورد سعد، مصدر سبق ذكره، ص 31

المبحث الثاني: دوافع الإرهاب

تتعدد دوافع الإرهاب بتنوع المواقف التي ينبثق منها الإرهاب وتختلف باختلاف الزمان والمكان، وعليه فقد جرت محاولات عديدة لتحديد أسباب ودوافع الإرهاب من قبل الباحثين والمهتمين الذين تعددت آرائهم فيما يتعلق بالأسس التي عليها يتم تحليل ودراسة دوافع الإرهاب فمنهم من رأى أنها تكمن في المقام الأول في الدوافع السياسية في حين رأى آخرون أنها بالإضافة إلى هذا تكمن هناك دوافع أخرى إيديولوجية وتاريخية ونفسية وشخصية واجتماعية واقتصادية ودولية. [43]

المطلب الأول: البعد الفردي للإرهاب:

وتهدف الأعمال الإرهابية في هذه الحالة إلى تحقيق مآرب شخصية وهي تدخل في العادة في إطار الجرائم المنصوص عليها في التشريعات العقابية للدول المختلفة، وعليه فقد رأت اللجنة الخاصة بموضوع الإرهاب في عام 1970 أن الدوافع الشخصية للإرهاب تكمن في التهرب من تنفيذ حكم أو التزام معين وحب الظهور والشهرة والاختلال العقلي أو الرغبة في الحصول على مساعدات مادية، بالتالي هذا يظهر أن الدوافع الشخصية تتعدد بتعدد المطالب الفردية كالرغبة، في الهروب من البلد نتيجة للتخلص من حكم قضائي ومن الملاحقات القضائية ومطاردة الشرطة فيقوم الشخص بخطف وسيلة نقل أو احتجاز رهائن ليضمن الهروب من الحكم أو الشرطة كحادثة اختطاف وقعت في 7 يناير 1971 قام بها ثلاثة أمريكيين تطاردهم الشرطة الأمريكية لارتكابهم جريمة قتل أحد رجال الأمن . [44]

كما يكون الدافع بضمان الهروب من البلد نتيجة الاضطهاد السياسي ويحصل على حق اللجوء السياسي في حالة تعذر مغادرة البلد بالطرق المشروعة كحادثة اختطاف طائرة شركة مصر للطيران في أكتوبر عام 1999 وتغيير مسارها بالقوى أثناء رحلتها من اسطنبول إلى القاهرة وهبوطها في ألمانيا وقد كان الخاطف المصري يهدف على حق اللجوء السياسي في إحدى الدول العربية.

أيضاً يكون الدافع الشخصي للإرهاب نتيجة الشروط المالية الصعبة التي تفرضها القوانين على هجرة طوائف معينة إلى الخارج مثل قيام الاتحاد السوفيتي السابق بفرض رسوم هجرة المواطنين الذين تلقوا تدريباً فنياً عالياً في مؤسسات الدولة.

أو يكون الدفع لفرض الحول على المال أو امتيازات مادية مثل حادثة اختطاف قام بها ملحون مجهولون المواطن أمريكي وابن أخيه السلفادوري في مارس 2000 ولم يطلقا سراحهما إلا بعد دفع فدية مقدارها 34 ألف دولار. [45]

أو يكون الباعث هو اضطراب نفسي لدى الشخص الفاعل كوجود خلل عقلي يدفعه لارتكاب أعمال إرهابية كحادث اختطاف طائرة أمريكية في يناير 1970 من قبل شاب فرنسي أرغمها على الهبوط في مطار بيروت وتبين فيما بعد أنه مصاب بخلل عقلي أودع على أثره في مستشفى الأمراض العقلية .

وفي الختام فإن العمليات التي يقوم بها الأفراد بدافع شخصي لا يمكن أن توضع في تصنيف الإرهاب الدولي أو السياسي بالرغم من وجود حالات خاصة تظهر نوعاً من التطابق بين الجرائم العادية والإرهاب منها على سبيل المثال جرائم احتجاز الرهائن حيث يقوم الخاطف بالإبقاء على الرهائن رهن الاعتقال حتى يؤمن خروجه وضمان عدم ملاحقته فيما بعد فهذا النوع تجده لا يدخل في نطاق الجرائم الإرهابية لأنها تنبع من مصلحة شخصية [46]. وعلى ضوء ذلك فإن أغلب الجرائم التي ترتكب بدافع شخصي تخضع لقواعد القانون الداخلي للدول وليس لها صلة بالجرائم التي تحدث حالة من الفزع والرعب في أطراف أخرى.

([43])عبد العزيز مخيم، الإرهاب الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1986، ص. 101

([44])www.albayan.com.ac

([45])مصطفى ديارة، مصدر سبق ذكره، ص 221 – 220

([46])نبيل أحمد حلمي، مصدر سبق ذكره، ص 33

المطلب الثاني: أسباب الإرهاب على الصعيد الوطني

تتعدد وتتشابك الدوافع على مستوى الدولة التي تقف وراء ظاهرتي العنف والإرهاب فهناك دوافع تظهر كنتيجة مباشرة لممارسة السلطة وأخرى تكمن في السياسات العامة التي تنتهجها الدولة على مختلف الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية وقد أشارت اللجنة المعنية بدراسة أباب الإرهاب إلى بعض الأسباب التي يمكن إدخالها ضمن الدوافع الداخلية وبناء على ذلك يمكن أن نضع الدوافع الداخلية في الآتي :[47]

1- الاضطهاد والقمع كصور للإرهاب:

إن لجوء الحكومات المستبدة إلى وسائل القهر والاضطهاد وما يصاحبها من تعذيب للمعتقلين والمسجونين السياسيين إضافة إلى الممارسة العنيفة من إعدامات واغتيالات ووسائل ترهيب أخرى ضد الأطراف المطالبة بحقوق السياسة يؤدي إلى ظهور قوى معادية لهذا النظام وأن الوسائل السلمية في التعبير عن أدائها عديم الجدوى، مما جعلها تلجأ إلى استخدام وسائل أخرى تقاوم بها الطغيان والاستبداد تمثلت هذه الوسائل في أسلوب العنف الذي منه يبرر الإرهاب كحل وحيد لهذه الجماعات المضطهدة في الدفاع عن نفسها.

2- عوامل ظهور الإرهاب:

يقصد بالأسباب الاجتماعية هي خروج عن القيم الاجتماعية الحاكمة للبيئة أو وصف المتمسكين بالتقاليد بالقصور عن مجاراة العصر مما يصيب المجتمع بتقلبات اجتماعية تدفع بعض فئاته إلى إتباع سلوك العنف سواء للدفاع أو للخروج عن هذه القيم الاجتماعية التي لا يستطيع بعض الأفراد التكيف معها نتيجة افتقادهم للمثل الأعلى وعدم الترابط والتناسق بين أساليب الضبط الاجتماعي سواء في الأسرة أو المدرسة أو في كافة مؤسسات المجتمع الدينية والمدنية. [48]

كذلك لا يخفي على الجميع أن إهمال مشاكل الشباب وعدم الاهتمام بها والسلبية الكائنة في عقول أغلب المسؤولين في الدولة على تفهم هذه المشاكل والاحتياجات لدى هذه الأجيال الجديدة يولد لديها شعوراً بالإحباط وعدم وضوح الانتماء لهدف معين ومن ثم يتطور هذا الشعور إلى العداء للكثير من صور الحياة المختلفة في مجتمعه والتي تجعله في النهاية يتجه إلى أنشطة وجماعات إرهابية تخلصهم من هذا الوضع. [49]

اما عن العامل الاقتصادي فهو أيضاً يساعد على ارتكاب الجرائم الإرهابية وأن كان يختلف تأثيره طبقا للظروف الاقتصادية كالتقلبات الاقتصادية وفترات التنمية والتي ينتج عنها في معظم الاحيان عدم توفير الحاجات الضرورية للأفراد إلى جانب الفساد الاداري والرشوة والفقر واتساع الهوة الاقتصادية بين فئات المجتمعات الفقيرة والغنية إلى جانب ظهور طبقات جديدة في المجتمع تستغل هذه التنمية لمصلحتها وكذلك قلة فرص العمل للشباب المتعلم, كذلك سوء توزيع الثروة داخل البلد وخاصة المناطق البعيدة عن المدن الرئيسية كل هذا يدفع الأفراد إلى لووك غير مشروع يلجؤون إليه لتوفير متطلباتهم الحياتية وحتى لو اتبع هذا السلوك منهج الإرهاب. [50]

3- البعد العنصري للإرهاب:

فهذه تنشأ عن طريق تولد الكراهية لدى بعض الطوائف أو الجماعات ضد عناصر عرقية أو دينية معينة الأمر الذي يحمل موجات من العنف الإرهابي وتتفاوت حدة هذه الموجات الإرهابية وتتدرج غاياتها بدءا من محاولة تحجيم حركة وتضييق مجال نشاط فئة أو طائفة عنصرية أو عرقية معينة إلى السعي استئصال جذروها من المجتمع مثل انشطة جماعة الكولوكست في الولايات المتحدة ضد السود والمنظمات الصهيونية ضد كل من هو فلسطيني وكذلك جالة جنوب افريقيا سابقا. أو ما يحدث في دول أوروبا الغربية

([47])محمد المالكي، مصدر سبق ذكره، ص 43

([48])إمام حسنين خليل، مستر سبق ذكره، ص. 135

([49])مالك أبو زيد، مصدر سبق ذكره ص. 44

([50])إمام حسين خليل، مصدر سبق ذكره، ص 173

ضد العناصر الغير الأوروبية وايضا بعد أحداث سبتمبر 2001 من أعمال عنصرية استهدفت الجاليات المسلمة في العديد من الدول العربية.

4- الدوافع الدينية:

وتتمثل في الاختلافات الدينية والمذهبية التي تكون دافعا للأنشطة الإرهابية وهذه يمكن ملاحظتها عندما مرى أقليات دينية ما تركزه في منطقة معينة تمارس فيها طقوسها وشعائرها وتكون هذه الطقوس مخالفة أو متعارضة مع الدروس الدينية للأغلبية, مما يجعل منها محل اهمال واستهانة من قبل هذه الاغلبية التي تلجأ في احيان معينة إلى الاضطهاد هذه الاقلية والتي بدورها تلجأ إلى تشكيل مجموعات مضادة للدفاع عن وجودها وكيانها ودينها متحدة في أحيان كثيرة أسلوب الإرهاب المضاد وهذا ما نلاحظه في إيرلندا بين الكاثوليك والبروتستانت وكذلك في الهند بين المسلمين والهندوس . [51]

المطلب الثالث: الأبعاد الخارجية للإرهاب:

وهي الدوافع والظروف الناتجة عن طبيعة المجتمع الدولي المعاصر ودوافع العلاقات الدولية الراهنة والتي يمكن تصنيفها إلى الآتي:

1- الدوافع السياسية:

وتكون هذه الدوافع نتيجة للسيطرة الاستعمارية والاحتلال الاجنبي والأوضاع الدولية غير العادلة واستخدام القوة من قبل الدول الكبرى على نحو مخالف لميثاق الامم المتحدة وقواعد القانون الدولي وقواعد القانون الدولي ضد الدول والشعوب الضعيفة، بالإضافة إلى التدخل في شؤونها الداخلية وإتباع سياسة الكيل بمكيالين نحوها، كذلك استخدام الإرهاب كبديل الحروب التقليدية ضد الدول المعادية ورعاية بعض الدول والانظمة السياسية للرهاب ضد معارضيها في الخارج.

وتعد الولايات المثال الأبرز لأغلب الدوافع الخارجية أو الدولية للإرهاب سواء أكان بدعمها لدول استعمارية أو ممثلة أو بسبب سيطرتها على المؤسسات الدولية وإتباعها سياسة المكيالين اتجاه بعض القضايا خاصة في المنطقة العربية أو اتباعها سياسة التدخل في شؤون الدول وفق تبريرات متعددة، وصولاً إلى استخدام القوة ضد بعض الدول الأخرى وكلك اتباعها لسياسة دعم المنظمات الإرهابية المناوئة لدولها سعياً منها للضغط على هذه الدول خدمة لمصالحها.

وقد يكون هناك أكثر من دافع سياسي واحد للعمليات الإرهابية كالأفراج عن بعض المجونين والمعتقلين والمطالبين بحق تقرير المصير وكذلك قد تكون العملية الإرهابية في مواجهة الدولة الخصم ويكون الدافع هنا سياسيا ويقوم بإنزال أضرار وإلحاق الرعب بهذه الدولة. [52]

2- الأبعاد الاقتصادية العالمية:

جاء في تقرير اللجنة الدولية المختصة بموضوع الإرهاب الدولي أن أهم العوامل الاقتصادية التي تقف وراء الإرهاب الدولي تكمن في استمرار وجود نظام اقتصادي دولي جائر غير منصف ويتمثل في الاستقلال الاجنبي للموارد الطبيعية للبلدان النامية وتدمير نظامها الاقتصادي، مما يؤدي إلى فقر وجوع في هذه البلدان.

إضافة إلى ذلك نجد أن الأوضاع الاقتصادية على المستوى الدولي تؤثر وتتأثر بشكل أو آخر على اتجاه بعض الجماعات والدول وتدفع إلى لك طريق الإرهاب، وهنا نلمح في جانب آخر دور الايديولوجيات في تحريك العامل الاقتصادي وأقصد هنا ظهور الحركات اليسارية التي تسعى إلى القضاء على الأنظمة الرأسمالية بوصفها تمثل الاحتكار وعدم العدالة ضد طبقات الفقيرة.

3- الأبعاد الثقافية العالمية للإرهاب:

وهي مرتبطة بشكل كبير بالدوافع السابقة حيث يعد النموذج الثقافي الغربي والشيوعي مسئولاً عن معظم حركات الإرهاب التي ولدت في البلدان النامية بسبب الصراع الحاصل بين النموذجي في هذه البلدان والدعم الذي يلقيانه من الكبرى في الفقرات السابقة.

([51])عبد الناصر حريز، الإرهاب السياسي مكتبة مدبولي القاهرة 1996، سنة 2001، ص199.

([52])نجيب عبد الله الشـــامســـي (دوافع الإرهاب الاقتصـــادي وأســـبابه)، جريدة البيان الاماراتية (2002/4/7) شـــبكة المعلومات الدولية www.albayan.com.

وقد ظهرت هذه الدوافع بشكل واضح بعد أحداث سبتمبر حيث اتهمت على أثرها الولايات المتحدة وحلفاؤها الغربيين الثقافة الاسلامية لأنها المنبع المولد للإرهاب في خطوة لتوجيه الأعلام على هذه الثقافة وتشويهها لدفع البلدان الإسلامية إلى الدفاع عن ثقافتهم ضد هذا التشويه والاتهام بل وصل بها الأثر متعاونة مع بريطانيا لتصدر قرار مجلس الأمن في سبتمبر 2005 يدعو لمكافحة التحريض على الإرهاب وهو ينعكس بذلك على الثقافة الاسلامية والمسلمين الذين يدعون المقاومة السيطرة الغربية, وكذلك نجد أن الدعوات الأمريكية لغرض النموذج الغربي على المنطقة العربية تحت شعار الإصلاح الديمقراطي والحرية وحقوق الانسان التي اثبتت حريتها في العراق ولكن بنتائج سلبية مما أدى للشعور بالسخط والكراهية للنموذج الغربي . [53]

الفصل الثالث

الاستغلال السياسي لظاهرة الإرهاب وتأثيره على العالم

بعد تفجيرات الحادي عشر من سبتمبر

المبحث الأول: الاستغلال السياسي لظاهرة الإرهاب

ليس مستغربا على أن العالم لم يتفق على تعريف الإرهاب على اعتبار أن الكلمة تحمل افتراضات عدة قد تجعلها خالية من أي معنى ملازم لها وفي الوقت نفسه فأن الكلمة شديدة الخطورة لأن الناس يتجهون للاعتقاد أنها تحمل معنى ومن يستخدمونه ويسيئون تفسير الكلمة بإلصاقها بأي شيء يكرهونه كوسيلة لتجنب التفكير والمناقشات المنطقية وفي الغالب يبررون سلوكهم الخاص غير القانوني والأخلاقي, حيث لا توجد مشكلة في وضع صيغ شفوية محددة لمختلف الأعمال التي تنطبق عليها كلمة الإرهاب في اغلب الأحيان فهناك القتل الجماعي والاغتيال والتخريب. [54]

المطلب الأول: لمحة عن التوظيف السياسي للإرهاب

إذا كان تاريخ الإرهاب قد امتد لزمان تاريخ البشرية إلا أن تاريخ التوظيف السياسي لم يظهر إلا في أعقاب الصورة الفرنسية عصر حكم اليعاقبة عام 1793. لعام 1794 حيث ظهر الإرهاب كنظام بواسطة التخويف الذي تنشره نظم الحكم الاستبدادية في صفوف رعاياها ثم تبع ذلك تقسيم الإرهاب إلى نوعين (الخوف والفزع (فالأولى تعد وسيلة شرعية للدفاع عن النظام الاجتماعي المؤسس بواسطة الثورة في حين الثانية هي وسيلة إجرامية يجب منها تحارب أن العنف الثوري. [55]

كذلك أطلق اصطلاح التوظيف السياسي للإرهاب على استخدام سياسة العنف التي تنتهجه بعض الدول ضد الشعوب الواقعة تحت سيطرتها والدول الاستعمارية وسياسة العنف ضد الشعوب المحتلة, أيضاً يطلق المصطلح للتعبير عن سياسة القوة التي تنتهجها دولة ضد دول أخرى مثل سياسة الولايات المتحدة في أمريكا الوسطى كما يدل هذا المصطلح على سياسة العنف والتدمير والتفجير الذي تستخدمه بعض الجماعات والتي تمثل أقلية لبسط سيطرتها ونفوذها وسطوتها على الأغلبية في المجتمع, ويطلق أيضاً المصطلح على جرائم القرصنة الجوية والقتل والسرقة والتدمير باسم الدين وتدمير المرافق العامة ويطلق أيضاً للتعبير عن رعاية الدولة للإرهاب أو ما يسمى بالإرهاب المؤيد من الدولة وعلى ضوء ذلك نجد أن هذه المفاهيم تأخذنا إلى إطار عام وشامل تستطيع من خلال الحكم على الإرهاب وهذا الإطار يتمثل في الظواهر السياسية والتي تعد ظواهر مركبة ومعقدة ومتعددة التغيرات بحسب الزمان والمكان والظرف, كما أن هذه المفاهيم الدالة تتم بالعمومية. [56]

وعلى ضوء ما سبق ذكره يظهر لنا مدى تأثير الجانب السياسي للدول والأفراد في تحديد وصف الإرهاب، حيث استطاع المفهوم السياسي أن يكبح جماح القانون ويعطل القانون ويعطل أعماله تاركا

([53]) إمام حسنين خليل، مصدر سبق ذكره ص142-143.

([54])عبد المجيد على علمان، الإرهاب والقانون الدولي دراسات طرابلس مركز ابحاث ودراسات الكتاب الأخضر عدد 12 السنة 4 ربيع 2003، ص214.

([55])أحمد أبو الروس، مصدر سبق ذكره، ص 28-26

([56])عبد العزيز، مصدر سبق ذكره, ص 196-194

الفرصة أمام بعض الدول لتكيف ما يحصل على الساحة الدولية على طريقتها الخاصة لتحقيق بعض الأعمال على أنها إرهاب وبعضها الآخر على أنه دفاع عن النفس أو دفاع استباقي مدخله بذلك على معجم المصطلحات القانونية تعابير جديدة.

المطلب الثاني: التسخير السياسي للإرهاب

إن انتشار ظاهرة الإرهاب على نطاق واسع وتكريسها قاعدة من قواعد الأمم قد يؤدي إلى قلب الكثير من المفاهيم وبالتالي تغيير الكثير من المعدلات السياسية، كما أن التعامل مع هذه الظاهرة سلبا أو إيجابا قد يفرض هو الآخر تغيرات ذات طبيعة انقلابية في سياسات العديد من الدول. [57]

ونتيجة لذلك فأن العامل الإرهابي يعد حاسما ومثيرا للغاية وهذا ما يسهل إمكانية استغلاله في حقل السياسة حيث أنه وسيلة بإمكانها أن تغلب دورا مهما في إيجاد مخرج للنزاعات السياسية القائمة على العنف أو على الأقل في تقرير نتائج تلك النزاعات.

كما أن بعض من الحالات يمكن للإرهاب من خلالها أن يصبح الوسيلة الوحيدة التي لا يجد لها أحد الأطراف أمام مجالات غيرها لمتابعة الصراع وذلك بسبب بعض الظروف، ويستخدم الإرهاب أيضاً عندما تفشل الوسائل الدبلوماسية أو الحل العسكري في إنهاء النزاع لذلك تلجأ إليه الدول والحكومات ومؤيدوها من الجماعات السياسية التي تتحول بشكل متكرر لرعاية الأنشطة الإرهابية كسلاح من أسلحة سياستها الخارجية ومن ثم تشارك في الإرهاب بالوكالة.

ومن خلال ما سبق يتضح أن الدول سواء كانت صغيرة أو كبيرة قد استفادت من استخدام الإرهاب سياسيا حيث نجد أن الدول الصغيرة مثل كوبا التي تتمتع بإمكانيات محدودة قد نجحت في استخدام الإرهاب، وذلك عندما استطاعت (كوبا) أن تفرض حضورها على المسرح الاقليمي والدولي بصورة تقلق وتهدد الدول الكبرى نتيجة لدعمها العديد من المنظمات اليسارية.

أما عن الدول الكبرى فنجدها هي أيضاً نفوذها الإعلامي وقوتها العسكرية لكسب التعاطف العالمي لمزاعمها التي تدعمها حول مكافحة الإرهاب. [58]

وتعد فترة الثمانيات في ظل إدارة (رونالد ريغان) تجسيدا لهذه الاعمال عندما أعلنت حكومته الحرب على الإرهاب والتي تراجع على أثرها مبدأ حقوق الانسان الذي كانت تنادي به الحكومات السابقة

كذلك عملت الادارة الأمريكية على إقامة شبكة من الدول الحليفة والصديقة تحث فيها هذه الدول على فتح اراضيها وقواعدها أمام القوات المسلحة الأمريكية في خطوة منها إنشاء قواعد عسكرية في جميع أنحاء العالم تمكنها من الانطلاق بجيوشها بسرعة للتدخل لمصالح الأنظمة الصديقة والحليفة لقمع الانتفاضات الشعبية التي تهدد هذه الانظمة والمصالح الأمريكية

هذا ويتضح مما سبق ذكره عمق الاستخدام السياسي لمفهوم الإرهاب ومدي الانتقائية غير المبررة في الترويج له فيما تقصد أمريكا وحلفائها من وراء ذلك رغم هشاشة المنطق المنبع والذي نسعى من وراءه إلى تحقيق إرادة الولايات المتحدة الأمريكية من هذا الشعار. [59]

المبحث الثاني: تفجيرات 11 سبتمبر 2001 وتأثيراتها الدولية:

أدت أحداث سبتمبر إلى حدوث تغيرات واضحة في مجريات العلاقات الدولية من بالرغم من الشكوك التي أثيرت حول هذا الحادث ومنفذيه والتي أثارت جدلا واسعا في أوساط المحللين السياسيين والعسكريين في العديد من الدول حول من قام بهذا الفعل والمغزى من تنفيذه في ذلك الوقت ونتيجة لهذه الشكوك ظهرت العديد من الاتجاهات التي تفر هذا الحدث, فمثلا نجد أن هذه الأحداث ملفقة وغير واقعية لأنه لا يمكن التصديق بأن هذه العملية وقعت دون ترتيب أو مساعدة من أطراف أخرى تريد توظيفها لأغراض سياسية في حين هناك رأي آخر يرى أن هذه الأعمال وقعت بالفعل من قبل التنظيم مستندين بذلك على أعمال حصلت في السابق تأكد قدرة التنظيم على فعل ذلك.

([57])ميشيل كولو، أمريكا والعرب، الشاهد، قبرص شركة الشاهد عدد 206 السنة 17 اكتوبر 2002 م، ص37

([58])محمد السماك، مصدر سبق ذكره ص 5

([59])مالك أبو زيد، مصدر سبق ذكره ص 38-39

ولكن بوقوع هذه الأحداث وتحديد الفاعل فيها أدت إلى آثار وخسائر فادحة في مجالات عديدة معنوية ومادية ومعنوية وثقافية وجعلت العديد من الدول تعيد النظر في بعض سياستها على المستوى الداخلي والخارجي، كما أثبتت أن الإرهاب أصبح تحدياً بالغ الخطورة ويصعب مجابهته على مستوى الدولة نظرا لاختراقه وقدراته العالي على التجهيز والتخطيط لتنفيذ أعماله. [60]

المطلب الأول: أثر تفجيرات 11 سبتمبر على العالم:

إن ما سبق من مقدمات كان يسير بجلاء وصلة الأحداث الوثيقة بمتغيرات نمت وتطورت على أرض الواقع ولم تكن تلك المتغيرات في الحقيقة بعيدة تماما عن إدراك مراكز الفكر السياسي والعسكري ونتيجة لهذا بات هناك جهات أمنية وعسكرية وفكرية كانت على علم مسبق لهذا الحادث بالرغم من اختلاف الوسيلة أو التوقيت والتي يمكن التدليل عليها في الآتي:

1- كشفت المخابرات الفلبينية عن وثيقة تعود لينابر 1995 تتضمن خطة إحدى الخلايا الفلبينية هدفت لتنفيذ بعض العمليات الإرهابية ضد مباني أمريكية على غرار مبنى التجارة العالمي والبنتاغون باستخدام طائرات مدنية، كما عبر أحد مسئولي جهاز المخابرات الفلبيني أن تلك الخطة مثلث المسودة الرئيسية لخطة عمليات سبتمبر 2001 والتي يحولها (رضوان شيخ محمد) الذي اعتقل في باكستان في فبراير 2003 وقد بعث للفلبين في مطلع 2000 هذا التقرير إلى الأجهزة الأمنية الأمريكية.

وجدت مقالة في (نيو باتريس) وهو موقع إخباري تابع لصحيفة (واشنطن بوست) عنوانه: "رسالة فورية لإسرائيل" حذرت من هجوم على منظمة التجارة العالمية.

كذلك أكدت صحيفة هارتز اليومية (الإسرائيلية وقوع تحذيرات مسبقة لإسرائيل من الهجوم ونتيجة لهذا لم يذهب (400) موظف يهودي يعملون في البرجين إلى أعمالهم يوم الحادث, كذلك أكثر الصحفي الأمريكي (أدوار رسياتوي) رئيس مجلة (intelligencer view) المتخصصة في المعلومات الاستخباراتية " أن الإسرائيليين لديهم علم بالذين نفذوا العملية, لأن لديهم شبكات تجسس واسعة في امريكا, كما صرح أيضاً ورأته قبل الأحداث قبض على عدد يتراوح ما بين 120 إلى 140 جاسوسا إسرائيليا بل أن السلطات الأمريكية ألقت القبض على حوالي "60" جاسوسا إسرائيليا بعد الأحداث.

2- علمت أجهزة المخابرات الألمانية والمصرية والفرنسية والإسرائيلية بهذه الأحداث قبل وقوعها وقد أنذرت عبثا زملائها الأمريكيين حول ما يتم تدبيره إلا أن وكالة المخابرات المركزية قد قللت من اهمية التهديد.

ولكن بالرغم من هذه التحذيرات والتنبؤات بوقع الفعل إلى أن العملية قد تمت ونجحت من قبل تسعة عشر شخصا حب المصادر الأمريكية وتصريحات اسامة بن لادن زعيم تنظيم القاعدة, وذلك عندما قامت مجموعة باختطاف اربعة طائرات تجارية أمريكية اصطدمت الأولى على متنها 92 شخصا بالبرج الشمالي المركز التجارة العالمي في نيويورك في حين اصطدمت الثانية " كان على متنها 65 شخصا بالبرج الثاني واصطدمت الثالثة بمبنى البنتاغون والتي كان على متنها 64 شخصا " أما الطائرة الرابعة التي كان على متنها 45 راكبا فأنها قد سقطت وتضارب الحديث عن سبب السقوط بأنه أما أن الطائرة قد سقطت بصاروخ أو أنها واجهت مقاومة على متنها, بالتالي خلفت هذه الأحداث ما يقارب 3000 قتيل . [61]

ولكن السؤال المطروح بعد هذه الأحداث هو هل يمكن التصديق أن هذه العملية قد وقعت دون ترتيب أو مساعدة من اطراف أخرى.

الحقيقة وبحسب الدلائل تقول أن هذه العملية تفوق قدرة تنظيمات منفردة على القيام بها لنه من المستحيل وجود منظمة أو جماعة في العالم تستطيع تنفيذ مثل هذه العملية بمستوى الدقة والتنسيق، لأن العملية لا يقدر على القيام بها طيار مدني كانت خبرته ناهيك عن ادعاء المخابرات أنهم خلايا لا يزالون تحت التدريب على الطيران المدني.

([60])محمد قدري سعيد، عبد المنعم سعيد، الافكار والأسرار 11 سبتمبر 2001، الطبعة الثانية مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية القاهرة 2002، ص 207-208.

([61])نعوم تشومسكي، مصدر سبق ذكره، ص 97

المطلب الثاني: انعكاسات أحداث 11 سبتمبر على المجتمع الدولي:

أثبتت أحداث سبتمبر 2001 أن الإرهاب أصبح تحديا بالغ الخطورة حيث إن من غير الممكن أن تستطيع أي دولة مهما كانت قدرتها أن تواجهه بمفردها, إضافة إلى _ توفير الحصانة ضد مما شكل هزيمة لنظريات الأمن القومي بخاصة امن الولايات المتحدة, حيث أوضحت أحداث سبتمبر أن العمليات الإرهابية قد تطورت بشكل أضحي مستعصيا على أجهزة الأمن القومي الكشف المسبق عن العمليات أثناء مرحلة التخطيط والأعداد وهي مرحلة استغرقته فترة زمنية, كما عكست أيضاً قدرة عالية من جانب المنفذين على إخفاء مراحل التخطيط والتجهيز من أجهزة الاستخبارات والأمن القومي في مراحلها الأولى رغم تمتع هذه الأجهزة بقدرات متطورة في مجال العمل الاستخباراتي, مما جعل الدول خاصة الولايات المتحدة مكشوفة أمام ضربات جديدة تهدد أمنها الداخلي والذي انعكس بدوره على موازين القوى في العالم بحيث أصبحت القوة العسكرية والتقدم فيها غير قادر على توفير الأمن في الداخل . [62]

ونتيجة لهذا قامت العديد من الدول الكبرى والمنظمات الأمنية بإجراء تغييرات وتعديلات في إستراتيجيتها المتبعة في فترات الحرب الباردة والتي بدا تشكيلها وتفعيلها منذ انهيار الاتحاد السوفييتي والقائمة على جعل التفاعلات الدولية تمر في طريقها والتي كانت هذه السياسة تأخذ شكلا تدريجيا وهادئا وغير معلنا في احيان كثيرة ما لبثت أن اصطدمت بأحداث سبتمبر ليصبح تأثيره هو مجرد التشريع في عملية تطبيق هذه الإستراتيجية التي صاغتها منذ ذلك الحين.

من ثم لجأت الولايات المتحدة إلى استكمال تخطيطها للاتفاقيات والقواعد المتعارف عليها دوليا فانسحبت من معاهدة (ABM) للدفاع الصاروخي في 13 ديسمبر 2001م.

كذلك انعكست أحداث سبتمبر على مسالة الشرعية الدولية حيث تجاهلت الولايات المتحدة المفهوم الدولي للشرعية في استخدام القوة وذلك عندما فكة الدفاع عن النفس في اتجاهين: الأول هو اقتحام ارض الغير كما حل في أفغانستان والعراق رغم أن هاتين الدولتين لما تعلنا الحرب ولم تمارس كدولتين حربا ضد امريكا، ثانيا اشاعت الحرب العسكرية نوعا من الفوضى الشرعية سقطت معها مفاهيم السيادة والدفاع عن النفس الذي مارسته أمريكا. [63]

بل أن الشرعية وصلت حدا من الفوضى عندما اعلنت الادارة الامريكية صراحة إزالة بعض الانظمة السياسية وذلك عندما طلبت من رؤساء الدول " الرئيس العراقي صدام حسين / الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات الرئيس الاوكراني ليونيد كوشنيكا، الرئيس الزمبابوي روبرت موغابي / الرئيس الليبيري تايلور / الرئيس الفنزويلي هوغو تشافيز " ترك السلطة.

أيضا أبرزت أحداث سبتمبر 2001 الفجوة الظاهرة بين التجريد النظري والواقع العملي من حيث احترام حقوق الأنسان والحرية والأمن والديمقراطية فبعد انتهاء الحرب الباردة حصلت تحولات كبيرة في هذه المسائل حيث واد من حجم المنظمات التي تدافع عن حقوق الانسان والديمقراطية شرطا اساسيا لتحسين علاقتها مع بعض الدول. [64]

ومن ثم فإن قضية الإرهاب واسلحة الدمار الشامل وضعت كأخطر التحولات الأمنية التي شهدتها مرحلة ما بعد 9/11 حيث أظهرت الطريقة التي نفذت بها هجمات سبتمبر هذه الخطورة من حيث مصادر التهديد الأكثر إلحاحا للأمن الدولي في القرن الواحد والعشرين بل أن الإرهاب الدولي بصفة عامة أصبح هو التهديد الأول للعالم حتى اعتبره بعض المحللين بأنه قطب عالمي جديد صاعد يتحدى القطب الآخر مما جعل الدول لا تنظر لبعضها باعتبارها تشكل تهديدا استراتيجيا بل انهم ابحوا يرون أن الخطر الذي لا يتعرضون له لا يأتي من الدول وإنما من القطب الآخر المتمثل في خلايا إرهابية منتشرة في العالم بالتالي أصبح المشهد الدولي في ظل هذا القطب بلا حدود ولا سيادة .

كذلك انعكست أحداث سبتمبر على عمليات التدخل الانساني حيث أشار تقرير الجنة الدولية للتدخل وسيادة الدولة في 18 ديسمبر, 2001 إلى استخدام مفهوم المسؤولية للحماية بدلا من التدخل والتي هي

([62])السيد ولد أباه، عالم ما بعد 11 سبتمبر - 2001 الإشكاليات الفكرية والاستراتيجية، طرابلس مجلة المؤتمر العددان الثالث والخمسون والرابع والخمسون السنة الخامسة أغسطس 2006 ص 26-27

([63])السيد ولد ابنه، مصدر سبق ذكره، ص 28.

([64])محمود المراعي، مصدر سبق ذكره 27-20.

مسؤولية المساعدة الدولية وأكد التقرير أن مسؤولية حماية ارواح مواطنيها أو أنها تضطرهم فهي في هذه الحالة يجب أن تنقل المسؤولية إلى الأسرة الدولية ممثلة في مجلس الأمن. [65]

كذلك حصلت تغيرات بعد أحداث سبتمبر 2001 في عمليات حفظ السلام حيث إن أطراف الحرب نفسها المنتصرة في الحرب هي التي تحفز أطراف أخرى على أن تنظم إلى الموضوع بعد أن يكون قد أنتهى منه وهو ما أنطبق على الولايات المتحدة التي دخلت أفغانستان وأضلته وبعد ذلك طلبت من الدول إن ترسل قوات للحفظ الوضع الذي خلقته هذا أولا أما ثانيا فأن عمليات حفظ السلام الجديد التي تطبق على الدول المنهارة والضعيفة لا يمكن أن يكون فيها عملية حفظ السلام لأنها لا تستطيع أن تحافظ على شيء غائب, بالتالي تكون هناك عملية بناء سلام أي أن المهمة هنا تعني إدارة شؤون الحكم أكثر من كونها تفصل بين المتحاربين كذلك انعكست الأحداث على القطاعات الاقتصادية والتجارية الاخرى مثل قطاع الطيران حيث ابلغ مسؤولي شركات الطيران الأمريكية الكونغرس بأن شركاتهم سوف تخسر ما يتراوح بين 10 إلى 12 مليار دولار خلال عام 2001 وقال المسؤولون بذلك مساعدات حكومية قدرها أربعة وعشرين مليار دولار لتحسين أوضاعها المالية، كما قررت شركات الطيران الامريكية الاستغناء عن 100 ألف موظف إضافة إلى إعلان بعض الشركات عن إفلاسها بعد الأحداث نتيجة ارتفاع الديون وانخفاض عدد الرحلات الجوية . [66]

كذلك انعكست الأحداث على أسواق الأسهم التي هبطت بمقدار الخمس في الدول الصناعية الكبرى في الفترة من مارس إلى سبتمبر لعام 2002 بحسب ما ورد في منتدى دافوس الاقتصادي في سويسرا في يناير 2003 أيضاً انعكست الأحداث على شركات التأمين العالمية, حيث أوضحت وكالة التصنيف الدولية أن أحداث سبتمبر ستكلف شركات التأمين وإعادة التأمين العالمية مبلغا صافيا قدره أثنان وعشرون مليار دولار ستدفعه هذه الشركات حتى نهاية شهر أكتوبر, 2001 كذلك اثرت هذه الأحداث على قطاع الاتصالات حيث اعلنت شركة (ودادكو) للاتصالات في 21 يوليو 2002 والتي تبلغ أصولها ستة وسبعون مليار دولار إفلاسها رسميا تحت وطأة الديون البلاغ واحد وأربعين مليار دولار.

كما انعكست كذلك على قطاع السياحة حيث حصل انخفاضا في دخل السياحة بنسبة 50 وأيضا خسر قطاع النقل البحري مبلغا قدره ثلاثة منة مليون دولار. [67]

كما قدرت خسائر اموال الخليج بحسب معهد (نجيب) للاستشارات المالية في السعودية فترة وقوع لهجمات بنحو 16.8 مليار دولار أي ما يعادل 10% من قيمة رأس المال المقدرة بنو 168 مليار دولار كما وجهت وسائل الإعلام الغربية انتقادات للإسلام وحرصت على تصوير الحادث على أنه وجه من أوجه الصراع الحضاري بين الإسلام والغرب مما ولد زيادة في العداء للمسلمين وظهرت شعارات عرقية ودينية في الغرب ضد كل من هم مسلم أو عربي حتى وصلت هذه الجرائم. في الأسابيع الثلاثة الأولى التي تلت 11 سبتمبر 2001 إلى أكثر من ألف جريمة مسجلة في وثائق وكالة المباحث الفيدرالية كانت كلها ضد العرب والمسلمين إضافة هذا تعرضت المساجد ومحلات عربية وإسلامية لأعمال تخريب وجرى أيضاً اعتداءات على مسلمات محجبات وإلقاء مواد حارقة على مساجد في كندا. [68]

كما أفرزت أحداث سبتمبر نظرة مغايرة للعالم العربي بمعنى أن الولايات المتحدة والغرب التي يقبل الوضع العربي كما هو وصار من الضروري أن يكون كما تريده امريكا والغرب وهذا جاء انعكاسا لما كان سابقا حيث قبلت في ذلك الوقت بحكومات ونظم عربية لنها ركزت على النفط والمصالح الاقتصادية الاخرى التي كان حكامها يضمنون وصول النفط لأسواق العالم تحت إشرافها إضافة إلى المحافظة على مصالحها الأخرى في بلدانهم بالتالي رأت هذه الورقة قد فقدت أهميتها من حرب الخليج الثانية وتعمقت أكثر بعد أحداث سبتمبر حيث لم يعد لهذه الحكومات أن تمارس ورقة النفط . [69]

([65]) التقرير الاستراتيجي العربي (2005 - 2002)، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة 57، 2005.

([66])ميشيل كيلو، مصدر سبق ذكره، ص 10

([67])محمود المراعي، مصدر سبق ذكره، من 28

([68])مدحت أيوب، الأمن القومي العربي في عالم متغير، مكتبة مدبولي، القاهرة, 2003, ص 46

([69]) المرجع نفسه، ص46.

الخاتمة

يتضح من خلال الدراسة والتمحيص والتحليل أنه يمكن التوصل إلى عدة استنتاجات وهي كالآتي:

إن ظاهرة الإرهاب الدولي هي سمة تاريخية شهدتها المجتمعات، ولا زالت تسجل حضورها المؤثر ولا سيما في تلك المجتمعات التي تواجه مشاكل أو عدم توازن بين الحكام والمحكومين، وبأنها ظاهرة اختلفت التفسيرات حول مدلولاتها. بين قبول لدى أطراف دولية وأن كانت على درجة متفاوتة وبشكل غير معلن.

إن تتبع مفهوم الإرهاب في فترة الثمانينات وفترة بداية الألفية الثالثة أظهر لنا مدى اتساع عملية التوظيف السياسي له على المستوى العالمي والتشابه بين الفترتين عندما ركزت الأولى على المد الشيوعي والحركات التحررية في محاولة للربط بينها وبين الإرهاب، والثانية على الخلط بين العديد من المفاهيم كالمقاومة المسلحة والتنظيمات الإسلامية والجهادية والجمعيات والمؤسسات الدينية والخيرية والاغاثية وتجارة المخدرات والعصابات المنظمة. الهجرة غير شرعية والجماعات والدول، مما جعل هذه الظاهرة أبرز سمات هذه الفترة التاريخية المعاصرة نظرا لتطورها مع تطور مجريات السياسة الدولية وما حملت من تقنيات حديثة أدت لتكيف الإرهاب معها.

يمكن القول إن الإرهاب قد وصل إلى مرحلة تتقدمه في تحقيق الأهداف نتيجة انتشاره على نطاق واسع وتكيفه مع الاجراءات الأمنية المشددة، عليه نستطيع القول بان الإرهاب لا يزال يمثل حتى المستقبل القريب العنصر الاساسي في الصراعات الدولية خاصة بين الفئات الضعيفة المتمثلة في التنظيمات والحركات المقاومة والمعارضة وبين القوى الرسمية الدولية التي تقمع هذه التنظيمات والحركات لأنها طالما وجدت الدوافع المؤدية للإرهاب فان الإرهاب سيستمر وسيكلف العالم الخسائر المادية والبشرية

إلى جانب الخلط بين المفاهيم اعتمد في عملية التوظيف السياسي للإرهاب على استخدام الإرهاب كجزء من سياسات الدول الخارجية وإلى استخدامه كبديل ضد الدول أو استخدامه للتغطية على موقف معين أو إلصاقه بجماعات أو دول معادية أو معارضة.

المراجع

أولاً: الكتب:

1. أبو الروس، أ. (2001). الإرهاب والتطرف والعنف السياسي. الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.
2. العكره، أ. (1994). الإرهاب السياسي (الطبعة الثانية). بيروت: دار الطليعة.
3. خليل، إ. ح. (2000). الإرهاب بين التجريم والمشروعية. القاهرة: دار مصر المحروسة.
4. خليل، إ. ح. (2002). الإرهاب وحروب التحرير الوطنية. القاهرة: دار مصر المحروسة.
5. ماريه، ج. ل. (2004). تقنيات الإرهاب (ي. ضومط، مترجم). بيروت: المكتبة الثقافية للنشر والطباعة والتوزيع. (العمل الأصلي نشر عام 2004).
6. الشريف، ح. (1997). الإرهاب الدولي وانعكاساته على الشرق الأوسط (الجزء الثاني). القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
7. متولي، ر. ع. (2002). الإرهاب الدولي واختطاف الطائرات. القاهرة: دار النهضة العربية.
8. الكيلاني، ع. و. (1990). الموسوعة السياسية (الجزء الثاني، الطبعة الثالثة). الأردن: الموسوعة العربية للدراسات والنشر.
9. مخيمر، ع. ع. (1986). الإرهاب الدولي. القاهرة: دار النهضة العربية.
10. حريز، ع. ن. (1996). الإرهاب السياسي. القاهرة: مكتبة مدبولي.
11. أبو زيد، م. (1989). الإرهاب بين الواقع والتشوية. باريس: المركز العربي للنشر والتوزيع والدراسات.
12. السماك، م. (1989). الإرهاب والعنف السياسي. بيروت: دار الكتاب اللبناني.
13. عثمان، م. م. (بدون تاريخ). الإرهاب أبعاده وعلاجه. بدون مكان: بدون ناشر.
14. محب الدين، م. م. (1987). الإرهاب في القانون الجنائي على المستويين الوطني والدولي، دراسة قانونية مقارنة. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.
15. المراغي، م. (2003). سفر الموت. القاهرة: دار الشروق.

16. مراد، م. (1997). العالم والإرهاب. القاهرة: وكالة الأهرام للصحافة.
17. أيوب، م. (بدون تاريخ). الأمن القومي العربي في عالم متغير. القاهرة: مكتبة مدبولي.
18. دبارة، م. (1990). الإرهاب. بنغازي: منشورات جامعة قاريونس.
19. حلمي، ن. أ. (1988). الإرهاب الدولي. القاهرة: دار النهضة العربية.
20. عز الدين، ن. أ. ج. (1986). الإرهاب والعنف السياسي. القاهرة: دار الحرية.
21. تشومسكي، ن. (2002). العولمة والإرهاب، حرب أمريكا على العالم (ح. المزيني، مترجم). القاهرة: مكتبة مدبولي. (العمل الأصلي نشر عام 2002).
22. ولد أباه، س. (2006، أغسطس). عالم ما بعد 11 سبتمبر 2001، الإشكاليات الفكرية والاستراتيجية. مجلة المؤتمر، 5(53-54)، طرابلس.
23. سعد، ج. (2001، مارس). الإرهاب في القانون الدولي. الشاهد، 16(87)، قبرص: شركة الشاهد.
24. عثمان، ع. م. ع. (2003، الربيع). الإرهاب والقانون الدولي. دراسات طرابلس، 4(12)، مركز أبحاث والدراسات الكتاب الأخضر.
25. المالكي، م. (1990، إبريل). العنف في العلاقات الدولية، المفهوم ودلالاته المعاصرة. مجلة الوحدة (167)، الرباط: المجلس القومي للثقافة العربية.
26. الأصبعي، م. إ. (2003). التطرف الديني. الجامعة الأسمرية (2)، زليتن: دار مكتبة احمودة.
27. سعيد، م. ق.، & سعيد، ع. م. (2002). الأفكار والأسرار 11 سبتمبر 2001 (الطبعة الثانية). القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية.
28. كيلو، م. (2002، أكتوبر). أمريكا والعرب. الشاهد، 17(206)، قبرص: شركة الشاهد.
29. مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية. (2003). *التقرير الاستراتيجي العربي (2002-2003)*. القاهرة.
30. الشامس، ن. ع. (2002، 7 أبريل). دوافع الإرهاب الاقتصادي وأسبابه. جريدة البيان الإماراتية. تم الاسترداد من http://www.albayan.com.ae

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **JSHD** and/or the editor(s). **JSHD** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.